

له اذ كانت في حلقه على كبره فخرج اصددها وحب سخ الحرق فاما السكى فلم يبركه في
 قوله من يرضى لفسه ليعده افسه عسرا او لسان لم يحرقه عن ف الحاحه وحقه اول
 انما انه جرم سناع والوحول هو طاحه بريل سقوط ذلك السور واليا طاحه او يكون
 محوسه بسبه وفي هنا محوسه بالريض لا بل براه الروح وعده الاول البالث الفقه ما ذكره
 في السكى قوله من عرا حراج وقوله من اعدي في السك لري انك منه وفات روه كلنا
 ما مر **قوله** حب سانه ذلك قوله من يرضى لفسه لم يحرقه كما نادى من مطاب واللسان
 ليعون ياحيه عن ف الحاحه وعده الحرق قوله من اعدي في السك الحرقنا ما من **الفسه**
البالغ عن الفسخ **قوله** هو كالاتق ووجه الشبه من الفسخ والفسخ من اللطاف وهو
 ان كل واحد منها مع اللجاج من قته من اصله **قوله** عده فسخ وذلك انه لم يربط
 دام حوانا على الجار **قوله** في وطى الربا وذلك لقوله من ولعاها من طهر برب الربا ولا
 الحرق فغاية سا بر الحرق وقيل عليه بالوطى ومن جعلها العده وعده من فص العده والبرسرا
 حرق العلم براه الروح على اللطاف لما لفظ حرمه لما لفظ هذا لوان عده منه ولذ لم يربط به
قوله حصان وحنونا ووجه ان وجود الحصان منها مشه بوجه ما في السك كواجب
 الفصل في وطى اللباغ والفسخ مع كل واحد منهما فكر في مسائلنا بعد ان يكون
 الفصل في وطى اللباغ وفي لروح حصان والجامع والالتمس ريب عليه لوطى لعل علم
 في ام الوداد امامتها سدها بعد سلاله من ربه الوداد لما خالف عن الطلاق الحرق على
 سئل ا لو حرقه صاعا سئل في حجاب عده ويروى معهما كل في العده ولما العده
 سوعت للربحه وسوعت للامام السرى وعده من قوله في سانا او طاس في حان حرقه سترى
 حصه فلهذا ورد في السك وكلامك ام الوداد **قوله** فهو فاسد وذلك لاجل الخلاف
 الذي بعد في الرجاج وقيلها العده وذلك في هافرقه طر في السلام او في هذا الصاك
 الذي في قوله العده كما مره المرئيه وعده **قوله** في وطى حراج عليك ان يكون اذ الشبه
 الحرق اذ المسركا اذ الحرق سلمات لم يفصل فيما فصل الفاسد ايضا وان عكره ابل
 جعل وصواي برامه لما سئل بعد سلام روجتهما وهما في عده منهما رد هيا الرسول الهامالي
 عده في الرجاج ليرى لعل حوت العده اعاداره المسركه **فصل في الرجعه**
 في الرجوع الى لروح وذلك لقوله تم ويعولن لرجوعه فالفصل على عده على من عليه من الوداد
 لعله لم يطلوا وهو بان فاما كعرو فابا وسرع باحسان فالعوان بعد المرئيه في مسائل
 وهو الرجعه والسريع بالناله وعده انه طو حصه بسرع ولحجها وامر من عرا حرجه
 روجه **قوله** ط الى الكرا وذلك به السريلا **قوله** وطى الى العده وذلك في السك والطلاق
 الى العده فكذلك الرجعه والقوله تم ويعولن لرجوعه السريلا **قوله** وطى العده
 وهما رها الرجعه وذلك لقوله احيى حرقه من عسوط **قوله** ولسر الرجعه مهر في حرقه وقيل

لعله

لعله احيى حرقه برك عودا وقوله لم يعرود فلهذا حجتا وله برك عودا **قوله** ولحج
 البرسهاد عليها وذلك لقوله لم يعرود برك فلهذا حجتا وله من بالاسها وهو في محل العلم و
 حجتا وش قوله تم فامسكونه برك عودا وارقوه برك عودا اسهوا وادوى عدلهم والبرمت
 سروب ولما الرجعه ط بركه الى لولي ولا يستر الى اسها وعكسها الرجاج **قوله** احر حرقه ل شهر
 او عمل اجره بركه بركها وذلك لقوله تم واحصوا العده والرجعه بقول ما ذكرناه والى المقطوع
 ما عده الصلاه الروح ورجع الحرام في اصيل الرجوع وعده الحرق قوله تم يرضى لفسه بلاده وهو قوله
 الحقة الثالثة روى في اصول الرجوع وعده الحرق قوله تم يرضى لفسه بلاده وهو قوله
 ان يرضى لفسه لم يبركه في عتسال فلهذا ما اسرع الصالح وحل الوطى للرجعه فاما والى حقا
 استعماله **قوله** لروى في اصلي فلا طهره لروى العسر ولا يستر الى العده والى السك وصل
 ما سئل وان يرضى لفسه وقوله كامل **قوله** وكذا بقول العده هذا الصالح لفظه في الابه
 بطله حل الى روح وذلك لروى حارب الصلاه والعده بلها كان يحرقه لكان الحان
 اذ اوتى لوطى الروح **قوله** لعماد الابه خلاف ما يحق قوله من يرضى لفسه بلاده وهو قوله
 وعده في لوطى الروح **قوله** لعماد الابه وقوله في حراس عده بركها وانه يبركه لسه
 والما من حراس العود **قوله** ذكر في الفري قال علم او يقول استر حجتك ابل
 رجه او يرضى لفسه او انا مسترجم كراي حراج وكل ذلك لوطى الروح والبرميا وكذا في علم
 فالقوله تم احيى حرقه في قوله فامسكونه هو **قوله** فوطى ذلك لروى العده تحت لرجل بلها
 الرجعه فالقول او الزك فقام الوطى مقام الوداد كمن ابع امه وسوط لفسه او المسرى الحمار
 لانا م وطها من له الحمار هيا فان حماره بطل بركها او الا بطله بالوداد لوطى الرده بسبه
 الرجاج من الوداد ولهذا فانه لوطيتها بعد الرجوع لم يربط حرك الرجاج و لوطيتها قبل الرجوع
 اذ في حمله او المقدمات لسبه رجعه كما لو قبل لزمه في هذه الحمار وعده ان ذلك حرم في هذه
 العده ولا يكون رجعه لنا ما عود وطرحه لذي لرون كرجوع **قوله** حسب هو حان بركي
 ان كانت بركا او بركه **قوله** باقر وذلك انه عده على عمل الفسخ **قوله** عام وذلك قوله
 من رجعت اركى منك فعد راجعها واما يستقبل فلا يصح عدم وطى الرجعه عده سابع
 الفسخ فلا يصح بطله في الشرط كالرجاج وبع عده ط بها امساك عده و كما لو كره المرء على
 سوط خوفا بركا **قوله** ولو عاى الى السلام وذلك لان السنه في وقت عده لردده فلا يعو
 الرده بالعدو الى السلام اذ بان عده لردده وعده **قوله** ايهما لم يرضى لفسه العده ولهذا يعو الرجعه
 بعد عدم عده في الفسخ بالردده **قوله** وكانا بركا وذلك لقوله تم و بركا وهو والوداد
 لبره و بركا لردده الى السلام وعده لبره حاهله والى اسها لوطى بل عود حان بركا
 رجه **قوله** حرقه وذلك لانه وطى حرم مع العلم بالحيث فهو حرقه لرجعه **قوله** فلهذا
 وذلك لقوله تم فلهذا لم يبركه اسئل من رجاها واذ علمها لحيث به السك لوطى والمهر احد لى